

Ministry of Foreign Affairs



وزارة الخارجية

ملتقى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر

فيينا ١٣-١٥ فبراير ٢٠٠٨

كلمة وفد دولة قطر

سعادة الشيخ خالد بن جاسم ال ثاني

مدير مكتب حقوق الانسان بوزارة الخارجية



**كلمة وفد دولة قطر
أمام
ملتقى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر
فيينا ١٣-١٥ فبراير ٢٠٠٨**

السيد الرئيس

يخالجني الإحساس بالغبطة والسرور لمخاطبتكم نيابة عن وفد بلادي بمناسبة انعقاد ملتقى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر، والذي يكتسب أهمية كبرى كونه أول ملتقى دولي ينظم تحت مظلة الأمم المتحدة لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر.

السيد الرئيس

إن ظاهرة الاتجار بالبشر هي ظاهرة عالمية عابرة للحدود لها انعكاسات وتداعيات خطيرة على المستوى الأمني والاجتماعي والاقتصادي والسياسي الأمر الذي يتطلب تعزيز التعاون الدولي من أجل اتخاذ إجراءات فعّالة لمكافحة الظاهرة، ومن هذا المنطلق فإن مساعي دولة قطر للمشاركة بفعالية في الجهود الدولية الرامية لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والقضاء عليها تنبع من المبادئ التي نص عليها الدستور القطري والذي أشار إلى أن السياسة الخارجية للدولة تهتدي بمبادئ توطيد السلم والأمن الدوليين، واحترام حقوق الإنسان، ونبذ العنف واستخدام القوة وتشجيع فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية والتعاون مع الأمم المتحدة للمحبة للسلام.

وفي هذا الإطار يمكن الإشارة إلى الجهود التي قامت بها الدولة على المستوى التشريعي والمؤسسي والتوعوي لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والتي يجب النظر إليها في إطار الجهود التي قامت بها الدولة بشكل عام لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

فعلى المستوى التشريعي وفي ظل اهتمام الدولة بموضوع تعزيز وحماية حقوق الإنسان- والتي تشكل العمود الفقري لسياسة الإصلاح الدستوري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي التي انتهجتها الدولة منذ تولي حضرة صاحب السمو الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني مقاليد الحكم- فقد أفرد الدستور القطري لعام ٢٠٠٤ بابه الثالث (المواد ٣٤-٥٨) للحقوق والحريات الأساسية حيث تبنى مبدأ التكاملية والتواصل والترابط وعدم التجزئة فكفل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية والجماعية.

ففي إطار تطوير وتقوية البنية التشريعية لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر فقد جرم قانون العقوبات القطري لعام ٢٠٠٤ العديد من الأفعال التي ترقى لمفهوم الاتجار بالبشر المعترف به دولياً كالاستغلال الجنسي والبغاء والاسترقاق والممارسات الشبيهة بالرق والعمل القسري. وتجدر الإشارة إلى أن قانون العقوبات القطري قد تبنى مبدأ الولاية القضائية الدولية فيما يتعلق بجرائم الاتجار في المخدرات أو في الأشخاص أو جرائم القرصنة والإرهاب الدولي.

وجاءت نصوص قانون العمل القطري لعام ٢٠٠٤ معززة ومكملة لنصوص قانون العقوبات حيث عالج قانون العمل أموراً عديدة تتعلق بتنظيم العمل وضمان حقوق العمال وحظر تشغيل الأحداث والنساء في الأعمال الخطرة. ومواصلة جهود الدولة على المستوى

التشريعي ، فقد تم استصدار القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٥ بشأن حظر جلب وتشغيل وتدريب وإشراك الأطفال في سباقات الهجن. وفي إطار تعزيز وتقوية البنية التشريعية فإن الجهات المختصة بالدولة تقوم بدراسة مشروع قانون دخول وإقامة الوافدين لدولة قطر ، ومشروع قانون مكافحة الاتجار بالبشر ومشروع قانون حماية خدم المنازل.

كما صادقت دولة قطر على اتفاقيات منظمة العمل الدولية المعنية بالعمل القسري، والعمل الجاري بصدد تكملة الإجراءات المتعلقة بالانضمام لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بعد صدور موافقة مجلس الوزراء الموقر على الانضمام للاتفاقية. وتتنظر الدولة أيضاً في الانضمام لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال "بروتوكول باليرمو".

وقد تجسد اهتمام الدولة بمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر من خلال إنشاء العديد من المؤسسات المعنية بمكافحة الظاهرة وإيواء ورعاية ضحايا جرائم الاتجار. ويأتي في مقدمة هذه المؤسسات إنشاء المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر في عام ٢٠٠٥ والذي يهدف إلى اقتراح السياسات ووضع خطط العمل الوطنية وتفعيل القوانين المتعلقة بمكافحة الاتجار، إضافة إلى الأشراف على "الدار القطرية للإيواء والرعاية الإنسانية" والتي أنشأت في عام ٢٠٠٣ بقرار من مجلس الوزراء الموقر بهدف تقديم المساعدة والحماية المطلوبة لضحايا الاتجار والعمل على إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

إضافة إلى إنشاء العديد من المؤسسات المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بمفهومها الشامل الغير قابل للتجزئة على المستويين الحكومي وغير الحكومي. فعلى المستوى الحكومي تم إنشاء المجلس الأعلى لشؤون الأسرة والعديد من الإدارات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. وعلى المستوى غير الحكومي تم تأسيس المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بموجب القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ والذي تم تعديله بموجب المرسوم الأميري رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٦ تماشياً مع مبادئ باريس.

السيد الرئيس

إن التطورات التي تمت الإشارة إليها على مستوى البنية التشريعية والمؤسسية تم تعزيزها على المستوى التوعوي والإعلامي وعلى مستوى بناء القدرات وذلك من خلال تنظيم المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر لحملات إعلامية وتوعوية على مدار العام شملت التوعية بمفاهيم الاتجار وحالاته واستهدفت كافة شرائح المجتمع إضافة إلى إصدار العديد من المطبوعات وتنظيم مقابلات صحفية وتلفزيونية وإذاعية. وفي إطار بناء القدرات قام المكتب الوطني بالتعاون مع الجهات المختصة بتنظيم العديد من الدورات التدريبية وورش العمل حول مفهوم الاتجار بالبشر وكيفية التعرف على ضحايا الاتجار استهدفت بشكل رئيسي القانمين على إنفاذ القانون. كما قام المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر وبالتعاون والتنسيق مع إدارة العمل بتنفيذ برامج توعوية للعمال الوافدة للدولة إضافة إلى إصدار دليل العامل الوافد بعدة لغات.



السيد الرئيس

إن ما يميز التجربة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر ورغم حداثة- حيث أنها بدأت في عام ٢٠٠٣ بإجازة الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر- توافر الإرادة السياسية في أعلى مستوياتها والدور المحوري للمكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر في بناء الجسور والتعاون والتنسيق مع جميع الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المعنية لإحكام الإجراءات المتعلقة بمكافحة الاتجار، إضافة لمشاركة الدولة الفعالة في المنتديات والمؤتمرات الإقليمية والدولية المتعلقة بمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر. وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى مشاركة الدولة في اللقاء الوزاري حول الاستخدام الخارجي والعمالة التعاقدية للدول المرسلة والدول المستقبلة للعمالة في آسيا "حوار أبو ظبي" والذي عقد بمدينة أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة في الفترة من ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٨ والذي أكد على أهمية التعاون بين كل الشركاء بدول الإرسال والاستقبال وأهمية الاهتمام بالقضايا الأساسية ذات الصلة بالعمالة المتعاقدة وتأمين الحماية اللازمة لها في كل مراحل دورة التعاقد المؤقت. كما تجدر الإشارة هنا إلى أن المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر بصدد تنظيم مؤتمر عالمي بالتعاون مع عدد من الجامعات والوكالات المتخصصة في شهر مارس القادم بالدوحة.

السيد الرئيس

ومع ما شهدته التشريعات والممارسات في دولة قطر من تطور وتوفير الإمكانيات المادية إلا أن هنالك بعض التحديات والصعوبات المؤقتة



التي تواجه الدولة في سبيل مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر بشكل مثالي، ومنها حداثة التطور التشريعي والمؤسسي، وحداثة المعايير والآليات على المستوى الدولي المعنية بمكافحة الاتجار إضافة إلى القدرات الفنية للكادر البشري التي لا تزال في مرحلة البناء والتطوير والتأهيل. ومن المنتظر أن تستفيد الدولة من أنشطة وبرامج مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب وغرب آسيا والمنطقة العربية بالدوحة والذي تم اعتماده بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٣٥ خلال دورتها الـ ٦٠ في تدليل بعض هذه الصعوبات والتحديات.

السيد الرئيس

أود أن أؤكد بأن دولة قطر من خلال عضويتها في المنظمات الإقليمية والدولية سوف لن تألو جهداً في المساهمة الفاعلة في دعم كافة الجهود لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والقضاء عليها آملياً أن تكمل جهود هذا الملتقى الهام بالنجاح والتوفيق في المساهمة في القضاء على الظاهرة.

في الختام أود أن أؤكد على توافر الإرادة السياسية والمناخ الداعم لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ومكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر في دولة قطر.

وشكراً السيد الرئيس.